

# المجلس (076) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

## البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى تفسير البدع والمزح قال احضرنا زويد قال اخبرنا عبد الله عن الاجلح قال حدثني ابو بكر ابن ابي موسى عن ابيه رضي الله عنه انه قال - 00:00:00

بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى اليمن فقلت يا رسول الله ان بها اشربة فما اشرب وما ادع قال وما هي؟ قلت البدع والنذر قال ما البدع والمزح؟ قلت اما البدع فنبيذ العسل - 00:00:17

اما الوزر فنبيذ الذرة. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشرب مسکرا فاني حرم كل مسکرة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:00:39

وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول رحمة الله تفسير البدع والنذر اه احنا القطع والوزر حسنان لاشربة معروفة في اليمن وقد جاء تفسيرها في كلام ابي موسى الاشعري رضي الله عنه - 00:00:57

حيث سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشربة في اليمن وكان قد بعثه الى اليمن وقال ما اشرب وما ادع قال وما هذه الاترية؟ فذكر منها البدعة والنذر وقال ما البدع وما المزح؟ فقال ان البدع فهو - 00:01:26

اخروا فهو عصير فهو نبيذ وهو نبيذ نبيذ العسل واما النبر فهو نبيذ الذرة فقال عليه الصلاة والسلام لا تشرب مسکرا فاني حرم كل مسکر هذا هذا الحديث فيه تفسير - 00:01:50

البدع والنذر ببيان ابي موسى الاشعري رضي الله عنه تلك الاسماء التي كانت في اليمن في تلك الاشربة المعينة ولما سأله ابو موسى الاشعري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاشربة التي منها البدع والنذر قال له الرسول - 00:02:14

صلى الله عليه وسلم وما البدع وما البذر؟ ففسر ذلك وبينه له على ما هو متعارف عليه ومعرف في اليمن فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشرب مسکرا فاني حرم كل مسکر - 00:02:41

وفي سؤاله صلى الله عليه وسلم عن البدع والمزري دليل القاعدة المشهورة التي يقولون فيها الحكم على الشيخ طبعا عن تصوّره الحكم على الشيء فرع عن تصوّره لان الرسول - 00:02:55

وسلم لما سئل عن البدع والمزرا وهو لا يعني يعلم ايش البتع والمزرا يعني فيبين اصلاحهم به وان فود به مريض العسل ونبيذ الذرة الرسول صلى الله عليه وسلم ما قال يعني هو حلال او حرام بل انماط الحكم بالاسكار - 00:03:16

كما كان مسکرا منه ومن غيره فهو حرام وما كان غير مسکر منه ومن غيره فهو حلال فاعطى حكما عاما وحدا فاصلا لما يحل وما يحرم وهو ان ما اسکر فانه يحرم سواء كان - 00:03:38

من هذين النوعين او من غيرهما وما لم يسکر فانه لا يحرم سواء كان من هذين النوعين او من غيرهما ولهذا جاء في بعض الاحاديث التي سبق ان مرت ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما سأله هو او معاذ قال اشرب - 00:03:54

لا تشرب مسکرة اشرب ولا تشرب مسکرا. اشرب يعني الحال واترك الحرام. اشرب ما لا يسکر. واترك ما واترك لا يسکر فاذا الرسول صلى الله عليه وسلم يعني اولا سأله - 00:04:12

عن هذه الاسماء او هذه المسميات المقصود بها ولما بين له انها ابلة تكون من العسل ومن الذرة الرسول صلى الله عليه وسلم ما قال

فيه حلال او حرام لان - 00:04:28

منها ما هو حلال ومنها ما هو حرام لان منها ما يكون حلالا حيث لا نصل الى حد الافتداء ومنها ما يكون حراما حيث يصل الى حد الاذكار. فالنبي صلى الله عليه وسلم اتى بالقاعدة العامة - 00:04:43

التي هي بيان التحرير لكل مسکر منها او من غيرها. منها او من غيرها. يعني وما لم يذكر فانه يكون حلالا فمنها او من غيرها ثم ايضا في هذا الحديث - 00:04:56

وفي هذا التفسير وكون النبي صلى الله عليه وسلم سأله عن البدع والنذر يعني مما يدل على ان ما جاء لبعض الروايات السابقة من ان الرسول سئل عن البدعي فقال - 00:05:15

آلا تشرب مسکرة او قال كل مسکر حرام. ثم وقال بعد ذلك والبدع هو نبيذ العسل. هذا يبين اي هذا الذي جاء في هذا الحديث من السؤال عن معنى البدع والمزري ان الرسول صلى الله عليه وسلم ان ما جاء في الحديث - 00:05:37

الاحاديث المتقدمة انه مدرج. يعني ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. لان النبي صلى الله عليه وسلم سأله ايش المراد بالبدع والبذر فاخبر بانه كذا وكذا. اذا ما جاء - 00:05:57

في بعض الاحاديث المتقدمة من بيان البدعي والمزري انه ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل هو مدرج في الحديث من كلام غيره لان هذا السؤال من النبي صلى الله عليه وسلم يدل على انه ما كان يعرف البتع والمسجد - 00:06:11

وانما هي اسمى لاشيا في اليمن مصطلحات اصطلاحوا عليها فالرسول صلى الله عليه وسلم سأله عن المراد بها ولما بين له لم يأت بجواب من نفي ولا بالأسباب وانما اتى بحكم عام - 00:06:30

يبين فيه الحد الفاصل بينما يحل وما يحرم وان ما يحرم هو كل مسکر وما لم يصل الى حد الاسكار انه يكون آلا حلالا نعم قال اخبرنا سويل. سويد بن نصر المروجي ثقة اخرج له الترمذى والنسائى. عن عبد الله هو ابن المبارك المروزى - 00:06:47

اخرجه اصحابه عن الاجلخ وهو ابن عبد الرحمن ابن عبد الله الاجلخ ابن عبد الله الاجنحة بن عبد الله ايش؟ الحجية الكندي. ها؟ الكندي. بالحجية. ابن حزية الخندي. الخندي - 00:07:12

ابن حجاج الكندي مصغر آلا هو ثقة في الصدوق صدوق اخرجه البخاري المفرد واصحاب السنن عن ابي بكر ابن ابي موسى عن ابي

بكر ابن ابي موسى الاشعري وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة. عن ابيه. عن ابيه ابي موسى الاشعري عبد الله ابن قيس - 00:07:32

وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عنه وارضاه وحديث اخرج يفعل في ستة خلقنا محمد بن ادم بن سليمان عن ابن فضيل عن الشيباني عن ابي بردية عن ابيه رضي الله عنه انه قال بعثني رسول - 00:07:56

الله صلى الله عليه واله وسلم الى اليمن فقلت يا رسول الله ان بها اشوية يقال لها البدع والمزري. قال وما البدع والوزر؟ قلت شراب يكون من العسل والمزري يكون من الشعير. قال كل مسکر حرام - 00:08:17

ثم اورد النسائي حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه طريق اخرى وهو مثل الذي قبله الا ان فيه تفسير المزري بانه من الشعير والذي مر انه من الذرة فلا تنافي بين يعني هذا وذاك يحمل على ان - 00:08:37

يطلق على ما كان نبيذا من هذا او نبيلا من هذا يعني ما كان من الذرة يقال له نذر وما كان نبيذا من الشعير يقال له نزل نعم قال اخبرنا محمد ابن ادم سليمان الجهني صدوق اخرج حديث ابو داود والنسائي عن ابن الفضيل عن ابن فضيل وهو محمد ابن فضيل - 00:08:57

لابن غزوان صدوق اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن الشيباني. عن الشيباني هو ابو اسحاق. سليمان ابن ابي سليمان الشيباني اخرجه اصحابه في ستة عن ابي بردية عن ابي موسى وهو اخو ابي بكر المتقدم في الاسناد الذي قبل هذا اهنته اخذها - 00:09:20

عن ابيت ابي موسى وقد مر ذكره قال اخبرنا ابو بكر بن علي قال حدثنا نصر بن علي قال اخبرني ابي قال فحدثنا ابراهيم بن نافع عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال خطب رسول الله صلى الله - 00:09:42

واله وسلم فذكر اية الخمر وقال رجل يا رسول الله ارأيت المزر؟ قال وما المزر؟ قال حبة تصنع باليمن. فقال تسكر؟ قال نعم نعم قال كل مسكر حرام امور النسائي حديث آآ ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما وان النبي صلى الله عليه وسلم خطب على المنبر وذكر اية الخمر وتحريم الخمر - 00:10:02

فسأل رجل عن المزرى فقال عليه الصلاة والسلام وما المزر؟ قال حبة تصنع في اليمن اي شراب من حبة يعني من حبوب يعني وقد مر في الاسنادين السابقين او الحديثين السابقين انها نبيذ الذرة او - 00:10:30 نبيل آآ الشعير. فقالت يسكر؟ قال نعم. قال كل مسكر حرام وهذا مثل الذي قبله الا ان فيه بيان ان هذا الذي سئل عنه يعني هنا مسكر وقد يكون - 00:10:50

يعني في بعض احواله لا يسقط لكونه لا يصل الى حد الاسكار. ولكن الحد الفاصل هو الاسكار. كما وصل الى حد الاسكار الحرم كما لم يكن مسکرا فانه يكون حلالا كما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة بن حصيص - 00:11:10 الذي اه اشرت اليه والذي سبقه مرة وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الانتباه في اوعية الا فانتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا مسکرا. يعني انتبهوا ولكن بشرط انكم لا تشربون الذي وصل الى حد الاسكار - 00:11:27 نصل الى حد الافكار فانه حلال لكم. نعم قال اخبرنا ابو بكر بن علي. ابو بكر بن علي هو احمد ابن علي المروزي وهو ثقة اخرج حديث النسائي وحده عن نصر ابن علي ابن نصر ابن علي الجحظمي وهو ثقة اخرجه اصحاب - 00:11:46 الفين وستة. عن ابيه. عن ابيه علي بن نصر. علي اه بن نصر علي بن نصر بن علي الجحظمي هو ثقة ايضا اخرج له اصحابك من ستة عن ابراهيم ابن نافع عن ابراهيم ابن نافع وهو ثقة خير اصحاب الكتب نعم ثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة عن ابن طاووس عن ابن - 00:12:05

طاووس عبدالله بن طاووس بن كيسان ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن ابيه عن ابيه طاووس ابن كيسان ثقة اخرجه اصحابه في الستة ايضا عن ابن عمر عن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهمما احد العبادلة الاربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم ابن عمر وابن عمر وابن عباس وابن الزبير - 00:12:25 وهو ايضا احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهم ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابو سعيد وانس وجابر وام المؤمنين عائشة رضي الله عنهم وعن الصحابة اجمعين - 00:12:45 قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي زويرية قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهمما وسئل فقيل له في الbadق فقال سبق محمد الbadق وما اسکر فهو حرام. كما ورد النسائي حديث آآ - 00:13:01 آآ عذر ابن عباس نعم حديث ابن عباس انه سئل عن الbadق قيل هو يعني آآ قيل هو طلاء الذي هو يعني طبخ العصير حتى يعني يعني يتعقد وقيل انه نبيذ العسل - 00:13:21

وقيل يعني عدة تفسيرات وقيل اصله باجة وانه فارسي يعني معرض وقيل ان المراد بالخمر وان الباقي اسم من اسماء الخمر عند الفرس فلما سئل ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما عن الbaزع قال سبق محمد الbaزع يعني انه اتى بالكلام - 00:13:51 الذي يستوعب كل ما جد ويشمل كل ما لم يكن معروفا في زمانه صلى الله عليه وسلم ان الشريعة تأتي بقواعد عامة وبعمومات يندرج تحتها اشياء تأتي لم تكن معروفة في زمانه صلى الله عليه وسلم. ولهذا قال صدق محمد البالغ يعني انه جاء عنه الكلام - 00:14:20

الذى يفصل في هذه الاشياء التي جاءت باسمائها وان الرسول صلى الله عليه وسلم اعطى حكما يعني في ذلك ان كل مسكر حرام يعني ان ما اسکر منه فهو حرام وما لم يسکر فانه يكون حلالا. ما لم يسکر يكون حلالا وما اسکر فانه يكون - 00:14:47 قام وهذا فيه اشارة او دلالة على عموم الشريعة واتساعها واستيعابها لما يجد ويحدث من النوازل وما يحصل من الامور التي لم كن معروفة من قبل فانه آآ يمكن ان يعرف حكمها - 00:15:12 بواسطة القواعد الشرعية التي جاءت بها الشريعة وكذلك بواسطة النصوص العامة التي يندرج تبعي تحتها ما كان غير معروف في

زمنه صلى الله عليه وسلم. لأن الشريعة جاءت لتكون صالحة لكل زمان ومكان - [00:15:37](#)

ولتستووب ما يجد من الأحكام من الأمور التي يحتاج إلى معرفة بحكمتها فإن الأشياء الجديدة والأشياء النازلة يجتهد فيها وآآ تلحق يعني بما جاءت به الشريعة اما في قواعدها بان تكون داخل في احدى القواعد او بالعمومات - [00:15:59](#)

كما في هذا الحديث حيث جاء هذا الكلام العام كل مشكلة حرام وما لم يسخر فإنه يكون حلالا آآ او بالقياس يعني قياس يعني شيء يعني آآ جديد على شيء عرف حكمه في الشرع وقد جاء فيه نص خاص - [00:16:29](#)

فيتحقق المثيل والشبيه بالشبيه. الحاصل أن هذا الحديث يدل على استيعاب الشريعة وشمولها وعمومها أنها صالحة لكل زمان ومكان وان كل ما يجد من النوازل ومن الحوادث يمكن ان اه تعرف عن طريق - [00:16:53](#)

آآ عن طريق النصوص العامة وعن طريق القواعد الشرعية في العامة وعن طريق الالحاق الشبيه بالشبيه والنظير بالنظير وما الى ذلك من الطرق التي اه تسلك بمعرفة ما يجد - [00:17:13](#)

من النوازل لمعرفة أحكامها. نعم قال أخبرنا قصيبة. أخبرنا قصيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغدادي. ثقة أخرجه أصحابه في ستة. عن أبي عوامة. عن أبي عوامة الوظاح ابن - [00:17:33](#)

عبد الله اليشكري وهو ثقة أخرجه أصحابه عن ابن جوير عن أبي الجويرية هو حطام؟ نعم حطام ابن الخفاف؟ نعم حطام من خفاف وهو؟ أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي. ثقة أخذ بها حديث البخاري وأبو داود والنسائي. عن ابن عباس. عن ابن عباس عبد الله بن عباس ابن عبد المطلب - [00:17:49](#)

ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة له الاربعة واحد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال رحمه والله تعالى تحريم كل شراب اسكن كبيره. قال أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى يعني ابن سعيد - [00:18:09](#)

عن عبيد الله انه قال حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه والله سلم انه قال ما اذكر كثيره فقليله حرام. ثم ورد النسائي هذه الترجمة تحريم كل - [00:18:29](#)

فراجل اسكن كثيره. تحريم كل كل شراب اسكن كثيره. يعني يعني ما اسكن كثيره فان قليله هو ان لم يسخر يكون حراما. لأن الحكم انيط بالكثير. وان ما كان كثيره يسخر فانه - [00:18:49](#)

كله يكون حراما من اوله لآخره قليله وكثيره الكثير لانه آآ لان به الاكتار والقليل لان به وسيلة الاذكار لان به وسيلة الاسكار ولان الاسكار بالكثير انما كان مبنيا على - [00:19:09](#)

يعني شرب ما قبله. يعني شرب ما قبله. يعني من الشيء الذي لا يكون مسکرا. فإنه يعني اه يكون بمجموع يعني ذلك القليل وما اضيف اليه الذي صار باضافته الى القليل كثيرا يعني حصل - [00:19:34](#)

الاذكار فإذا يكون كله من اوله الى اخره حرام وقد اورد النسائي عدة احاديث كلها تدل على تحريم ذلك. وهذا هو الذي عليه جمهور اهل العلم. من انا كثيرة فقليلة حرام. ويدل على ذلك النصوص الكثيرة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحريم قليل ما اسكن كثيرا - [00:19:54](#)

يعني وان لم يذكر ذلك القليل وجاء عن بعض فقهاء الكوفة انهم قالوا لان ما كان من عصير العنبر وما كان متخدنا من العنبر فان كثيره قليل يكون حراما وان لم يسخر القليل - [00:20:20](#)

واما ما كان من غير عصير العنبر وما كان متخدنا من غير العنبر فالمسكر منه حرام والقليل الذي لا يسخر يكون حلالا لكن هذه الاحاديث التي اوردها النسائي هنا في بيان ان ما اسكن كثيره فقليلة حرام - [00:20:46](#)

يدل على ان الحكم شامل لكل ما اذكر كثيرة فيكون قليله حراما سواء كان من العنبر او من غير عنبر وقد اردنا الحديث الحمد لله بن عمرو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهمما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسكن كثيرا فقليله حرام - [00:21:10](#)

ما اسكن كثيره فقليله حرام. وهذا نص في ان كل مسکر بالكثير فإنه حرام اي قليله. فإنه يكون حراما لا يجوز شربه ولا لم يسلم ما

دام ان الكثير منه يسکر فان القليل يحرم شربه لانه وسيلة الى المسك. ولان - 00:21:32

القليل اذا شرب واظيف اليه في شيء حصل الاسكار بمجموع الجميع بمجموع المشروب الاول الذي هو الشربة الاولى والثانية او الثالثة فاذًا حصل الاذكار بالثالثة معناها انها مبنية على الاولى والثانية. يعني مظلومة اليها. فصار القليل اضيف اليه شيء فصار - 00:21:59

كثيرة فصار الاذكار بالمجموع. وصار بمجموع هذا وهذا. ومن ومن المعلوم ان الكثير يدخل فيه القليل والكثير مبني على القليل والقليل جزء من جزئيات الكثير جزء من جزئيات الكثير نعم - 00:22:25

قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد. عبيد الله بن سعيد هو ابو قدامة الشرخ في ثقة اخرجه حديث البخاري ومسلم والنسائي. ان يحيى يعني ابن يحيى يعني من سعيد القطن اخرج الى اصحابك في ستة. عن عبيد الله عن عبيد الله ابن عمر ابن حصن ابن عاصم ابن عمر العمري - 00:22:47

المصغر وهو ثقة اخرجه اصحابه بشدة. عن عمرو ابن شعيب. عن عمرو بن شعيب هو عمرو بن شعيب ابن محمد ابن عبد الله ابن عمرو بن العاص وعمرو صدوق اخرج حديثه البخاري في جزء القراءة واصحاب السنن الاربعة. عن ابيه عن ابيه شعيب ابن محمد - 00:23:07

وهو صدوق اخرج حديثه البخاري في الادب المفرد يجوز القراءة واصحاب السنن الاربعة. وهو يروي عن جده بن عمرو بن العاص وهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد العباد اربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه اصحابه في ستة قال - 00:23:27

حميد بن مخلد قال حدثنا سعيد بن الحكم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال حدثني الضحاك ابن عثمان عن بكير ابن عبد الله ابن الاشج عن عامر بن سعد عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال انهاكم عن قليل ما - 00:23:50  
اسکر انهاكم عن قليل ما اذکر کثیره ثم ورد النسائي حديث سعد ابن ابی وقاص رضي الله عنه. وهو واضح في النهي عن تحريم  
قليل ما اسکر کثیرا تحريم ما اشتراك قليله کثیره وهو مثل حديث عبد الله بن عمرو المتقدم نعم قال اخبرنا حميد بن مخلد حميد بن مخلد - 00:24:10

هو ثقة اخرجه ابو داود والنسائي. ثقة اخرجه ابو داود والنسائي. عن سعيد بن الحكم عن سعيد بن الحكم وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة عن محمد بن جعفر عن محمد ابن ابي سليمان وهو ثقة اخرجه اصحابك في ستة. من ابی؟ عن ابیه عن ابیه؟ لا محمد ابن - 00:24:35

كثير من نعم محمد ابن جعفر ابن ابی کثیر. جعفر ابن ابی کثیر ليس ابن ابی سليمان. محمد ابن جعفر ابن ابی کثیر وهو ثقة اخرجه اصحاب كل شدة. عن الضھی - 00:24:55

ابن عثمان عن الضحاك ابن عثمان وهو صدوق یغفم؟ نعم. صدوق یهم اخرج له مسلم واصحابه. اخرج له مسلم واصحاب السنن الاربعة بن عبدالله بن الاشد. عن بكير بن عبدالله بن الاشد هو ثقة اخرجه اصحابك من ستة. عن عامر بن سعد. عن عامر بن سعد بن ابی وقاص وهو ثقة اخرجه ستة عن ابیه - 00:25:05

سعد ابن ابی وقاص رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه وارضاه وحديث اخر لاصحابه الستة. قال اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن عمار قال حدثنا الوليد ابن کثیر عن الضحاك ابن عثمان عن بكير ابن عبد الله ابن الاشد عن عامر ابن سعد عن ابیه - 00:25:25

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عن قليل ما اثر کثیره. النسائي حديث سعد ابن ابی وقاص من طريق اخري وهو مثل ما تقدم قال اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن عمار محمد ابن عبد الله ابن عمار الموصلي وهو ثقة اخرجه حديثه نعم النسائي وحده عن الوليد - 00:25:45

عن الوليد ابن کثیر وهو مقبول اخرج حديثه النسائي النسائي وحده عن الضحاك ابن عثمان عن بكير بن عبدالله بن الاشد عن عامر بن

سعد عن ابيه. وقد مر الاربعة قال اخبرنا هشام ابن عمار قال حدتنا صدقة ابن خالد عن زيد ابن واقت قال اخبرني خالد ابن عبد الله ابن الحسين - 00:26:05

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال علمت ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يصوم فتحينت فطره فتحينت فطره بنبيه صنعته له في دبان فجئته به. فقال ادنس فادنيته منه - 00:26:25

اذا هو ينش فقال اضرب بهذا الحائط. فان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الاخر ثم اورد النسائي حديث ابي هريرة رضي الله عنه وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان آآ يعني صائما - 00:26:45

قال فتحينت فطره يعني الوقت الذي في وقت الافطار حتى يقدم له شيء يعني عنده افطاره فصنع له نبيذا قال فتحية بنذيد صنعته له في دبا. نبيذا صنعته له في دبة يعني في آآ في وعاء وهو الذي سبق ان مر ذكره انهم يستخرجون اللب - 00:27:05

من اه الدبة ويبيقى الغلاف ويبلس ويصير وعاء فكانوا ينتبهون به رآه انه يعني معناه يغلي بالزبد فقال ارمي به هذا ارمي بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله - 00:27:35

والاليوم الاخر؟ نعم نعم فان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الاخر. يعني انه مسکر او ان ان هذه علامة الاسكار. يعني كونه يعني اه يغلي يعني يشتد يقذف بالزبد يعني يدل او هي علامة الاكتثار او الدلالة التي - 00:27:55

بها على انه مسکر. امر به ان يرضي به عرض الحائط يعني معناه انه يتلفه. وقال ان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الاخر يعني انه حرام. وكثيرا ما يأتي في النصوص الجمع بين الايمان بالله واليوم الاخر. لأن الايمان بالله هو الاساس - 00:28:15

ويتبعه الايمان بكل شيء يجب الايمان به واليوم الاخر ينص عليه بخصوصه انه يوم الجزاء والحساب. يوم الجزاء والحساب وان يعني من يتذكر اليوم الاخر يستعد لذلك اليوم بان يفعل المأمورات وينتهي عن المنهيات. وهذا يأتي كثيرا في الكتاب والسنة الجمع بين الايمان بالله واليوم الاخر. لأن - 00:28:35

الايمان بالله هو الاساس هو الاصل في كل ايمان وغير غيره تابع له لأن تلك الامور التي يؤمن بها لأنها جاءت عن الله وفي كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. بالملائكة والرسل - 00:29:06

يعني لليوم الاخر والقدر نعم قال اخبرنا هشام ابن عمار صدوق اخرجه البخاري واصحاب السنن. ان صدق ابن خالد عن صدقة ابن خالد وهو صدوق وهو ثقة اخرجه حديث البخاري نعم وابو داود والنسائي وابن ماجة البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجة عن زيد ابن وار عن زيد ابن واقر يوثقة اخرجه - 00:29:26

وكذلك البخاري وابو داود والترمذى والنسائي والنسائي وابن ماجة والنسائي وابن ماجة عن خالد بن عبد الله بن حثين عن خالد بن عبد الله بن الحسين وهو مقبول وهو مقبول اخرجه النسائي ابو داود والنسائي اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن دوسي رضي الله عنه - 00:29:52

رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثر اصحابه حديثا على الاطلاق. قال ابو عبدالرحمن وفي هذا دليل على تحريم قليله وكثيره وليس كما يقول المخادعون لانفسهم بتحريمهم اخر الشربة وتحليلهم ما تقدمها - 00:30:12

الذى يشرب في الفرح قبلها ولا خلاف بين اهل العلم ان السكر بكليته لا يحدث على الشربة الاخرة دون الاولى والثانية بعدها وبالله التوفيق. هذا الكلام من النسائي رحمه الله بعد ان ذكر الاحاديث التي فيها تحريم - 00:30:32

وقليل لما اذكر كثيرة يعني هذا من من تفقهه ومن فقهه ولكنه قليل جدا يعني النسائي يعني يأتي بشيء من الفقه ويأتي يعني استنباطات من الاحاديث وبيان يعني احكام يعني هذا قليل - 00:30:52

بعمله كما سبق ان من ادرا ما يكون انه يتكلم على الاحاديث في بيان فقهها هنا يعني بين ان يعني هذا الحديث او هذه الاحاديث فيها دليل على تحريم كل - 00:31:12

كل تحريم القليل مما اثر كثيرة. وهذا فيه وكلامه فيه اشارة الى ان الشربة الاخرة لا يكون الاكتثار منها وحدها حتى يكون سبقها شربها. لذلك الذي هو قليل الذي الذي يوصف بأنه قليل لا يذكر اذا ضم اليه شيء بمجموع ذلك يحصل الاذكار بمجموع ذلك يحصل

من الشربة الاخيرة يعني لو جاءت وحدها هي مثل الاولى يعني ما يكون فيها اذكار اذا كان القليل يعني لا يسكت. لكنها مضمومة الى ما تقدمها. يعني يكون الشرح حصل بمجموع الجميع - 00:32:02

واذا الافكار حصل من المجموع من ذلك القليل الذي ضم اليه شيء اخر فصار بالاول والاخر كثيرا فصار بالاول والآخر كثيرا. فهذا فيه اشارة الى يعني وجه التحرير والوجه الآخر هو ما اشرت اليه - 00:32:17

ان القليل وسيلة للكثير. ان من يشرب القليل وسيلة الى انه يشرب الكثير الجملة التي قال الفراغ ايش؟ وليس كما يقول المخادعون لانفسهم بتحريم اخر الشربة هذا اشارة الى الى ما جاء عن بعض فقهاء الكوفة من اباحة الشيء القليل من الشيء الذي آآيسكته كثيرة - 00:32:37

اذا كان من غير عصير العناء اذا كان من غير عصير العناء. قال المخادعون لانفسهم لتحريمهم اخر الشربة وتحليتهم ما تقدمها تحريمهم اخر شربة وتحليتهم ما تقدمها لانه يعني آآاول شربة هذه - 00:33:06

فهم يحلونها ولكن هذه الشربة اذا ضم اليها شربة فانه بمجموع الشربتين يكون الافكار والتحريم. وليس الاذكار من الشربة الاخيرة وحدها. بل منها وما تقدمها. مما وصف - 00:33:26

سمعوا قليل لان الشيء يعني الى الشيء يعني آآيكون حكمه حكمه. الشيء اذا ضم الى يعني يكون الحكم بالجميع يعني وليس بتفريره هذا وان هذا لا يذكر وهذا يسكت لان هذا الذي يسكت ما جاء الا لسبقه - 00:33:46

للاستعمال القليل الذي لا يفسد. في سبقه للاستعمال القليل الذي لا يفسد. ثم قال بتحليتهم ما قدمها الذي يشرب في الفرس قبلها. الذي هنا كلمة الذي يشرب في الفرس قبلها يعني مثل ما قال المحسني الذي في السنة - 00:34:12

فيسري في العروق قبلها يعني معناها الذي كان اول يثبت العروق. وليس المقصود بالفرق لان الفرق هو يعني شيء كبير وانما هنا يعني بدل يشرب في الفرق يعني معناه مصحفة عن يسري في العروق - 00:34:32

يعني موجودة في السنن الكبرى يعني بدل يشربوا في الفرس يسري في العروق. فيكون تصحيفا وهذا هو الذي يناسب المقام لان الفرق يعني وعاء كبير يقول ولا خلاف بين اهل العلم ان بكليته لا يحدث على الشربة الاخيرة دون الاولى والثانية بعد - 00:34:52

لها نعم لان هذا توضيح للكلام المتقدم. يعني الشربة الاخيرة لا يكون منها وحدها دون ان يكون يعني مضمومة الى ما تقدمه من الشربة الاولى والثانية مثلا. لان الواحدة بمفردها ما يحصل منها اشكال. والاخيرة بمفردها ما - 00:35:18

منها الشر لكن يعني هي قليلة الشربة الاخيرة. لكنها صارت كثيرة بما تقدمها من الشربة الاولى والثانية من الشربة الاولى والثانية. اذا التحرير للجميع وقال رحمة الله تعالى النهي عن عن نبيه الجعو وهو الجعة وهو شراب يتخذ من الشعير. قال - 00:35:38

لاخبارنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا عمار ابن لزيق عن ابي اسحاق عن صعصع ابن سوهان عن علي رضي الله عنه قال الناصح كرم الله وجهه قال نهاني النبي صلى الله عليه واله وسلم عن حلقة الذهب - 00:36:06

والمسرة والجعة. المورد النسائي آآالنهي عن مديد الجيعة. النهي عن نبيذ الجيعة هو هو شراب يتخذ من الشعير وهو شراب يتخذ من الشعير. آآاورد النسائي حديث علي رضي الله عنه ان - 00:36:26

وسلم نهى قال نهاني عن حلقة الذهب عن الخاتم. التختم بالذهب. وآآالقسي. والقسي وهو يعني نوعا من الالبسة من الحرير والمياتر وهي يعني شيء يتخذ من الحرير يوضع على يعني - 00:36:46

احسن راكب على الدابة والجعو وهي المقصود من حديث ابي ترجمة وهي كما فسرت انها شراب او نبيذ يتخذ من الشعير. نعم قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك محمد بن عبد الله بن المبارك وهو ثقة اخرجه البخاري وابو داود النسائي. عن يحيى ابن ادم. عن يحيى ابن ادم - 00:37:06

ووثيقة اخرجه اصحابك في ستة. عن عمار ابن زيد. عن عمار ابن رزيق وهو لا بأس به اخرج له مسلم واصحاب السنن. لا بأس به اخرج بهما عن ابي اسحاق عن الشبيه عمرو بن عبد الله عن صعصع بن صوحان عن صوحان وهو - 00:37:35

وهو ثقة محضرم ثقة اخرج له ابو داود والنسائي اخرج له ابو داود النسائي المحضرم اخرجه ابو داود النسائي عن علي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين المهدىين ابو السطرين الحسن والحسين رضي الله تعالى -

00:37:55

عنهم جميعاً وعن الصحابة اجمعين. وما ذكر من بعد ذكر علي كرم الله وجهه. هذا كما قال ابن نذير عندي تفسير قول الله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً. قال انه يأتي -

00:38:15

اه في عند بعض عند نسخ الكتب انهم عندما يأتي ذكر علي يقولون عليه السلام ويقولون كرم الله وجهه وهذا من عمل المساخ وليس من عمل المؤلفين. ليس من عمل المؤلفين. ليس هذا من كلام النسائي. المؤلف للكتاب عندما -

00:38:35

فجاء علي قال كرم الله وجهه او الذي روى عنه قال كرم الله وجهه وانما هذا من عمل بعض المساخ والا فان المتقى المعمول به عند الصحابة والمشهور عند الصحابة وغيرهم ان الصحابة يتربى عنهم. وقد يتربى عليه. كما ان -

00:38:55

المعروف والمشهور في حق التابعين ومن بعدهم ان يتربى عليهم وقد يتربى عنهم. لكن صار الغالب في الاصطلاح الترضي عن الصحابة وكلمة رضي الله عنه فيها دعاء بالرضا. واما كرم الله وجهه وفيها اشارة الى انه نشأ على الاسلام ولم يسجد لغنمه -

00:39:15

اخبار عن شيء قد وقع واما هذا دعاء هناك ما في دعاء له وانما اخبار ان الله كرم وجهه عن ان يسجد لغنم لانه نشأ على الاسلام وولد في الاسلام ويعني -

00:39:40

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صبي وهو اول من امن به من الصبيان. اول من امن برسول الله صلى الله عليه وسلم من الصبيان. فاذا اتى رضي الله عنه التي هي دعاء له كفирه من الصحابة هي الاولى. واما كرم الله وجهه فليست دعا وانما هي اقرار عن -

00:39:54

انه اه نشأ على الاسلام وانه لم يسجد لصنم. كرم الله وجهه من ان يسجد للصنم لانه ولد في لانه نشأ في الاسلام وهو صغير وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صبي فامن -

00:40:14

به فهو اول من ابه من الصبيان. اذا هذا الكلام هذا هو من عمل النسخ. وليس من عمل المؤلفين والمصنفين كما ذكر ذلك ابن كثير رحمه الله عند تفسير اية الاحزاب. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا عبد -

00:40:31

واحد عن اسماعيل وهو ابن سماعيل. قال حدثني ما لك بن عمير قال قال صعصعة لعلي ابن ابي طالب رضي الله عنه. قال الناس كرم الله وجهه ان هنا يا امير المؤمنين عما هناك عنه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال نهاني رسول -

00:40:51

الله صلى الله عليه واله وسلم عن الدباء والحنثم. حديث علي والمقصود من ذلك يعني الانتباه فيها وهذا النهي كان هذا كان في اول الامر. ولكنه بعد ذلك نسخ كما جاء في حديث بريدة ابن حصين. الذي اشرت اليه -

00:41:11

نعم قال اخبرنا قتيبة عن عبد الواحد فكيف عبد الواحد ابن واصل وهو فقه اخرجه حدثه؟ بالواحد عبد الواحد ابن زياد العبدى. عبد الواحد او ابن ناصر عبد الواحد ابن زياد العبدى -

00:41:31

عبد الواحد بن زياد العبد مولاه البصري ثقة في حديثه عن الاعمش وحده مقال واما عبد الواحد بن واصل السدود في مولاه ابو عبيدة الحداد البصري نزيل بغداد ثقة تكلم فيه الازدي بغير حجة. اما التاسعة. وذاك -

00:41:51

الجنة الثامنة ايه متى؟ ماذ توفي كذا؟ الا ها؟ من هو؟ اي واحد الاول والثاني؟ الاول. الاول مات سنة ست وسبعين. وقيل بعدها ستة وسبعين مم على كل يمكن وان زوجته منصوص عليه؟ منصوص عليه اقول هذا بحث قد يم يعني -

00:42:11

لانها قتيبة متقدم الولادة خمسين. ومئة وتوفي سنة مئتين واربعين. فعمره تسعون سنة فيمكن ان يروي عن من توفي سنة مئة وستة وسبعين يعني عمره ستة عشر سنة لما توفي ابن زياد هذا ابن ابي زياد عبد الواحد ابن زياد عبد الواحد ابن زياد نعم -

00:42:31

اقول يمكن ان يروي عنه لانه يروي عن اه يروي عن مالك وقد نفي في تسعه وسبعين ويروي عن اه يعني حمد ابن زيد وقد توفي

مثل الامام مالك يعني فيمكن انا بس انا - 00:42:56

هذا في التاسعة وهذا في الصيام انه اذا كان متقدم للوفاة وهذا متاخر الوفاة اللي هو وكل منهم من رجال النتائج و اه جاك في التاسعة نعم لكن يعني يحتاج الى معرفة ايهم؟ وهذا محتمل - 00:43:16

عن اسماعيل وهو ابن سمير. عن اسماعيل وهو ابن سبع السجنسي؟ لا هذا اسماعيل ابن سماع وهو صدوق رواه مسلم وابو داود والنمسائي قد وقع رجل مسلم وابو داود النسائي - 00:43:36

عن مالك ابن عمير عن مالك ابن عمير فهو مقبول؟ صبره نعم وهو مخظرع ما ذكر حكمه او الحكم عليه ولكن يعني يعني في التقرير يعني ذكر ايضا انه يعني اعده يعقوب والصحابة وقال ابو - 00:43:51

سرعة انه حاله مجھولة وما ذكر فيه يعني كلام يعني في يعني في بيان حاله يعني سوى هذا الكلام وهو مخضرم يعني انه ادرك الجاهلية وادرك الاسلام ولم يلقى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:11

نعم عن عن صعصعة عن علي ابن ابي طالب. ان صعصعة عن علي وقد مر ذكرهما. ومن المعلوم ان ما جاء في الحديث جاء في الصحيحين النهي عن الدبة والحنثة - 00:44:31

وجاء في الصحيحين ولكن قد نسخ يعني الحكم الذي فيه نسخ وهو النهي عن الاندబاد في الدبة والحنجر جاء نصفه في حديث بريدة بن حبيب الذي ثبت في صحيح مسلم - 00:44:43

كنت نهيتكم عن الارتباك في اووعية فانتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا بالشراء قال رحمة الله تعالى ذكر ما كان ينذر للنبي صلى الله عليه واله وسلم فيه. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوان - 00:44:56

عن ابي الزبیر عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان ينذر له في ثور من حجارة فلما ورد النسائي حديث جابر كما ورد النسائي ترجمة ذكر ما كان ينتبه للنبي صلى الله عليه وسلم فيه يعني الوعاء الذي ينتبه له فيه - 00:45:18

واورد حديث جابر انه كان ينتبه له في وعاء من حجارة ثور في ثور من حجارة يعني آآ يعني منحوت يعني في في الحجارة يعني منحوت وهو الحجارة طبعا يكون فيها النحل وهذا يدل على يعني ما جاء في ما - 00:45:37

يعني حديث بريدة لان الحجارة او ما كان من الجرار الخضر او الدبة والنمير والمجفف وما الى ذلك. من الاشياء التي يعني تكون وغليظة ولا يظهر الافكار فيها عليها يعني هذا يدل على ان يكون في تلك الاشياء الغليظة لانه من - 00:45:59

يعني معناها ان شيء غليظ وشيء سميك. وشيء قوي وصلب نعم قال اخبرنا قتيبة عن ابي عوانة عن ابي الزبیر ابو الزبیر محمد المسلمين من فجر في مكة خلوق يدلس. اخرج حديث اصحابه عن جابر ابن عبد الله الانصاري - 00:46:25

رضي الله تعالى عنهم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم رباعي. نعم؟ رباعي. رباعي نعم. الاسناد رباعي قال رحمة الله تعالى ذكر الاوعية التي نهي عن الانتباه فيها دون ما سواها مما لا تشتد اشربتها كاشتداده - 00:46:42

فيها باب النهي عن نبيذ الجر مفردا قال اخبرنا سعيد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن سليمان التيمي عن طاووس انه قال قال رجل لابن عمر رضي الله عنهمانا - 00:47:10

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر؟ قال نعم. قال طاووس والله اني سمعته منه ثم ورد النسائي ترجمة عامة ثم بعدها يعني ذكر ترجم خاصه تدرج تحتها - 00:47:26

بذكر الاوعية التي نهي عن فيها اشتداد الاجتهد به فيها ايش؟ قال ذكر الاوعية التي نهي عن الانتفاذ فيها دون ما سواها اما لا تشتد اشربتها. يعني دون ما سواها - 00:47:45

مما لا يننسب مما تشتد اشربتها كاشتداده فيها. يعني انه جاء تحريم للانتباه في معينة يعني في غالاتها صلابة وقوه يعني اه يمكن ان يحصل افكار ولا يظهر على غالاتها من الخارج. دون ما سواها مما لا - 00:48:05

تشتد او يشتد كاجتدادها بمعنى انه لو اشتد فيها يمكن ان يظهر على غالاتها من الخارج كالجلود لانه اذا حصل في داخلها شيء يعني اشتد ووصل احد الاشجار يتبيّن على ظهر الجلد - 00:48:30

فهذا الكلام او هذه الابواب او هذا كما علمنا نسخ بحديث برادة ابن حصين الذي كان النهي في اول الامر ثم بعد ذلك ابيح لكن بشرط الا يشرب الناس الا مشكلة. ثم اتى بترجمة خاصة وهي النهي عن نبيذ الجر مفردا - 00:48:49

نعم. النهي عن لبید الجر المفردة والجري هو المقصود به الجرة او الجرار التي تتخذ من الفخار يعني وهو الذي احمر بالنار يعني وتتلئ ويأتي ببعض الاحاديث الخضر انها الحنسن انه الجيران الخضر قالوا لانها تتلئ بشيء اخضر فيعني يكون ذلك مما يسارع يعني الاكتثار - 00:49:09

سبب هذا الطلاء آآ الذي طلبت به الاخضر اورد النسائي حديث ابن عمر نعم ايش؟ قال رجل لابن عمر انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر؟ قال نعم. قال - 00:49:39

فرجل ابن عمر انهى رسول عن الجر عن النبي ذا الجر؟ قال نعم يعني وهذا يدل على يعني آآ تحريمه ولكنه كان في اول الامر ثم نسخ قال طاووس آآ - 00:49:54

والله اني سمعته منه. والله اني سمعته منه يعني من ابن عمر. يعني هذا تأكيد الكلام وتأكيد سماع للحديث يعني حيث اقسم على ذلك وهو لم يقسم لم يقسم يكون كافيا - 00:50:10

لكن اقسامه يعني زيادة في التأكيد. وزيادة في التثبت. نعم قال اخبرنا سعيد بن نصر عن عبد الله عن سليمان التيمي. سليمان ابن برحان التيمي ثقة اخرجه اصحابه في ستة. عن داود عن داود عن - 00:50:25

عمر وقد نرى ذكرهما هارون ابن زيد ابن يزيد ابن ابي الزرقاء قال حدثني ابي قال حدثنا شعبة عن سليمان التيمي ابراهيم لميسرة قالا سمعنا طاووسا يقول جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهم قال انهى رسول الله صلى الله - 00:50:43

وعليه واله وسلم عن نبيذ الجر قال نعم زاد ابراهيم في حديثه والدباء. حديث ابن عمر وهو مثل ما تقدم هارون ابن زيد ابن يزيد ابن ابي الزرقاء هارون ابن زيد ابن يزيد ابن ابي زرقاء وهو حدوق نعم رجل ابن داود ابن مسعود اخرجه ابو داود - 00:51:03

اي عن ابيه وهو اخرجه ابو داود والنسائي عن شعبة بن الحجاج الواسطي ثم البصري ثقة آآ ثقة المسلم بأنه امير امير المؤمنين في الحديث وحديث اخر في ستة. عن سليمان التيمي وابراهيم الميسرة. سليمان وذكره - 00:51:23

هو ابراهيم النويصرة ثقة اخر حديثه واصحابه نعم اخرج حديثه واصحابه عن طاووس عن ابن عمر عن طاووس عن ابن عمر وقد مر ذكرهما قال اخبرنا سعيد قال حدثنا عبد الله عن عبيدة بن عبد الرحمن عن ابيه انه قال قال ابن عباس رضي الله عنهم انهى رسول الله - 00:51:43

الله عليه واله وسلم عن نبيه النسائي حديث ابن عباس وهو نهى عن نبيذ الجر نعم الذي قبله نعم قال اخبرنا سعيد عن عبد الله عن عبيدة بن عبد الرحمن عبيدة بن جوشن وهو صدوق رواه البخاري المفرد - 00:52:03

صدق اخرجه البخاري واصحاب السنن عن ابي عن ابي نعم ثقة اخرجه البخاري واصحاب السنن عن ابن عباس وقد مر قال اخبرنا علي بن الحسين قال حدثنا امية عن شعبة عن خالد بن سحيل - 00:52:23

خالد عن جبلة ابن سحيل عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قلت ملحا تم؟ قال الجر ثم اورد النسائي حديث ابن عباس حديث ابن عمر يعني آآ من طريق اخرى هو ان النبي نهى عن الحنث - 00:52:41

سئل عن ما هو قال الجر وهي يعني جرار يعني تصنع من الفخار وتؤخذ من الفخار نعم قال اخبرنا علي ابي علي بن الحسين الدرهمي وهو النسائي صدوق صحيح حديث ابو داود والنسائي عن امية عن امية ابن خالد - 00:53:05

اخو فدوة بن خالد وهو صدوق رواه مسلم وابو داود والترمذى والنسائي. اخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائي. عن جبل بن سهيل عن ولد بن جحيم وهو عن ابن عمر وقد مر ذكره قال اخبرنا محمد ابي عبد الاعلى قال حدثنا - 00:53:25

خالد قال حدثنا شعبة عن ابي مسلمة قال سمعت عبد العزيز هذه مسلمة قال سمعت عبد العزيز عن ابن ابي الضاحي البصري يقول سؤيا بن الزبير رضي الله عنهم عن نبي الجر قال نهانا عنه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. كما ورد النسائح - 00:53:45

الحادي الحمد لله ابن الزبير وهو مثل حديث ابن عمر وابن عباس المقدمين. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى. محمد بن هلال صنعائى وهو اخرجه مسلم وابو داود في القدر والترمذى والنساء وابن ماجة. الخالد ابن حارت البصري ثقة. اخرجه اصحابك من ستة. من شعبة عن ابي مسلمة - [00:54:08](#)

عن شعبة وقد مر ذكره عن ابي مسلمة وهو سعيد ابن يزيد الاذدي. سعيد ابن يزيد الاذدي وهو اخرج اصحاب الكتب. ثقة واصحاب الكتب عن عبد العزيز علي بن عسیر الصاحي عن عبد العزيز يعني انه اکيد الصاحي نعم وهو مقبول اخرجه الامام مقبول اخرجه النسائي وحده عن ابن الزبير - [00:54:28](#)

عن الزبير عبدالله بن الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنهم وهو احد اربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وحديث اخرجه قال اخبرنا احمد بن عبدالله بن علي بن سويف بن منجو قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي - [00:54:48](#)

عن هشام ابن ابي عبد الله عن ايوب عن سعيد بن جبير انه قال سأله ابي عمر رضي الله عنهما عن نبيذ الجرح فقال حرمه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فاتيت ابن عباس فقلت سمعت اليوم شيئا عجبت منه. قال ما - [00:55:08](#)

قلت سأله ابي عمر رضي الله عنهما عن نبيذ الجرح فقال حرمه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فقال صدق ابن عمر قلت ما الجرح؟ قال كل شيء من مدر - [00:55:29](#)

ثم ارد النسائي آآ حديث ابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى عنهم وهو مثل ما تقدم قال اخبرنا احمد بن عبدالله بن بن سعيد بن من جوف. وهذا اه وهو ثقة صدوق. صدوق اخرج حديثه. بخاري ابو داود. صدوق على حديث البخاري وابو داود النسائي وقد سبق للمرة - [00:55:45](#)

الدرس الماظي يعني الرجل هذا ومعه آآ وجاء ذكر آآ احمد بن عبد الله بن علي بعده نعم وقلنا هل هو هذا او المخيطي؟ وبالرجوع الى ترجمة المخيطي آآ ذكر الحافظ ابن - [00:56:05](#)

اجر انه لم يقل ان المجزي ذكر انه من شيوخ النسائي وقال لم نقف على روایته عنه يعني مما ان المقصود باحمد بن علي بن احمد بن عبد الله بن علي انه هو المتقدم اللي هو الجنوبي الجنوبي وعلى هذا - [00:56:25](#) يعني يكون يعني هذا الذي لم يذكر نسبة كاملا فقيل احمد بن عبد الله بن علي يقول هو المنجنوبي وليس المسيحي يقول حافظ حجر لم نقف على قد ذكره المجزي ذكر - [00:56:45](#)

ابن عساكر شيوخ قال ولم نقف على روایته عنه ويخرج له البخاري وابو داود نعم صديقنا في حديث البخاري وابو داود والنسائي نعم عن عبد الرحمن بن مهدي عبد الرحمن بن مهدي ثقة فليصعد في ستره عن هشام ابن ابي عبد الله - [00:57:05](#)

سواء عن سعيد الزبير ثقة اخرجه اصحابه عن ابن عمر وابن عباس عن ابن عباس وقد مر ذكرهما؟ احسن الله اليك في كتبة الاشرار ذاق هذا السند اثم بغير هذا الطريق. ايه. هذا الذي معنا. وهذا الاشرار عن هشام ابن ابي عبد الله ثم قال عن يحيى - [00:57:27](#)

ابن ابي كثیر عن يعلی ابن حکیم الثقاوی عن سعید بن جبیر عن مسلمین فما ذکرہ من طریق ایوب عن سعید انما ذکرہ عن یحییٰ ابن ابی کثیر عن یعلی ابن حکیم عن سعید - [00:57:57](#)

شلون الکبری ما رأیتموها؟ لا ما نظرت هذا کله لا ادری ایش ایش الواقع قال اخبرنا عمرو بن زرارة قال اخبرنا اسماعیل عن ایوب عن رجل عن سعید ابن جبیر قال انه قال کنت عند ابن عمر - [00:58:13](#)

رضی الله عنہما فسأل عن نبیه الجری فقال حرمہ رسول الله صلى الله عليه وسلم وشق علی لما سمعته اتیت ابن عباس رضی الله عنہما فقلت ان ابن عمر سئل عن شيء فجعلت اعظمہ اعظمہ. قال ما هو؟ قلت سئل عن - [00:58:36](#)

الجری وقال صدق حرمہ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قلت وما الجری؟ قال كل شيء صنع من مدر ثم ورد النسائي حديث آآ ابن عمر وابن عباس وهو مثل ما تقدم. قال اخبرنا عمرو بن زرارة. عمرو بن زرارة ثقة اخرجه حديث البخاري ومسلم - [00:58:56](#) نعم. في البخاري ومسلم والنسائي. عن اسماعیل وهو ابن علیة. ابن ایوب عن رجل. عن ایوب ابن ابی تمیمة رجل ایوه

يقول ابن حجر كأنه يعلم ابن حكيم. كأنه يعلم الحكيم؟ ايه. ايه. عن سعيد ابن جبير. قاله في اخر - 00:59:17 -  
ايه نعم. ثقة بثقة اخرجه اصحاب الكتب الا الترمذى ايوا معناه ان يعني آآ يعني كان احتمال قال كأنه نعم يعني يدل على انه غير  
جازم. نعم عن بعيد عن عمر وابن عن ابن عباس وقد مر ذكرهما انتهى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه  
رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:59:37 -  
01:00:06 -